- الحديث رجال إسناده ثقات وساقه بإسناد آخر بنحو هذا اللفظ وإسناده في سنن النسائي هكذا أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا حماد قال حدثنا عطاء بن السائب عن أبيه قال صلى عمار فذكره وفي إسناده عطاء بن السائب وقد اختلط وأخرج له البخاري مقرونا بآخر وبقية رجاله ثقات ووالد عطاء هو السائب بن مالك الكوفي وثقه العجلي .

قوله (فأوجز فيها) لعله لم يصاحب هذا الإيجاز تمام الصلاة [ص 334] على الصفة التي عهدوا عليها رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم وإلا لم يكن للإنكار عليه وجه فقد ثبت من حديث أنس في مسلم وغيره أنه قال ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من رسول ا A في تمام .

قوله (فأنكروا ذلك عليه) فيه جواز الإنكار على من أخف الصلاة من دون استكمال .

قوله (ألم أتم الركوع والسجود) فيه إشعار بأنه لم يتم غيرهما ولذلك أنكروا عليه .

قوله (كان رسول ا A يدعو به) يحتمل أنه كان يدعو به في الصلاة ويكون فعل عمار قرينة على ذلك ويحتمل أنه كان يدعو به من غير تقييد بحال الصلاة كما هو الظاهر من الكلام .

قوله (بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق) فيه دليل على جواز التوسل إليه تعالى بصفات كماله وخصال جلاله .

قوله (أحيني) إلى قوله (خيرا لي) هذا ثابت في الصحيحين من حديث أنس بلفظ : (اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي) وهو يدل على جواز الدعاء بهذا لكن عند نزول الضرر كما وقع التقييد بذلك في حديث أنس المذكور المتفق عليه ولفظه : (قال : قال رسول ا A : لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنيا فليقل اللهم أحيني) إلى آخره .

قوله (خشيتك في الغيب والشهادة) أي في مغيب الناس وحضورهم لأن الخشية بين الناس فقط ليست من الخشية بل من خشية الناس .

قوله (وكلمة الحق في الغضب والرضا) إنما جمع بين الحالتين لأن الغضب ربما حال بين الإنسان وبين الصدع بالحق وكذلك الرضا ربما قاد في بعض الحالات إلى المداهنة وكتم كلمة الحق .

قوله (والقصد في الفقر والغنى) القصد في كتب اللغة بمعنى استقامة الطريق والاعتدال وبمعنى ضد الإفراط وهو المناسب هنا لأن بطر الغنى ربما جر إلى الإفراط . وعدم الصبر على الفقر ربما أوقع في التفريط فالقصد فيهما هو الطريقة القويمة .

قوله (ولذة النظر إلى وجهك) فيه متمسك للأشعرية ومن قال بقولهم والمسألة طويلة الذيل

ومحلها علم الكلام . وقد أفردتها برسالة مطولة سميتها البغية في الرؤية .

قوله (والشوق إلى لقائك) إنما سأله صلى ا عليه وآله وسلم لأنه من موجبات محبة ا للقاء عبده لحديث (من أحب لقاء ا أحب ا لقاءه) ومحبة ا تعالى لذلك من أسباب المغفرة .

قوله (مضرة) إنما قيد صلى ا عليه وآله وسلم بذلك لأن الضراء ربما كانت نافعة آجلا أو عاجلا فلا يليق الاستعاذة منها .

قوله (مضلة) وصفها صلى ا عليه وآله وسلم بذلك لأن من الفتن ما يكون من أسباب الهداية وهذا بهذا الاعتبار مما لا يستعاذ منه . قال أهل اللغة : الفتنة الامتحان والاختبار